واللين وهي الواو والياء والالف والحاق النون ـ وذلك نحو المتقون والمتقين والميزان ـ والحكمة فيه التمكين من مد الصوت والترنم

التنبيه الرابع ـ قد وقع التضمين والايطاء في الفواصل ـ فالتضمين فيها هو أن يكون ما بعد الفاصلة متعلقا بها كقوله تعالى : وانكم لتمرون عليهم مصبحين ـ وبالليل .. وهو معيب في النظم دون النثر ـ والايطاء فيها هو تكرر الفاصلة بلفظها كقوله تعالى في سورة البلد : لا أقسم بهذا البلد ـ وأنت حل بهذا البلد .. وهو معيب في النظم والنثر المبني على السجع دون غيرها فانه غير معيب فيه لا سيما ان كان التكرار في ذلك الموضع مما يقتضيه المقام فان التكرار فيه يكون أرجح من عدمه ـ ومبحث التكرار من أهم مباحث البيان وقد اعتنى به الأئمة وهو جدير بالعناية

---

# الفصل الثاني عشر —

## في معرفة المناسبات بين الآيات وما يتعلق بذلك

المناسبة في اللغة المقاربة يقال فلان يناسب فلانا أي يقاربه ويشاكله ـ ومنه النسيب الذي هو القريب المتصل بغيره كالأخ وابن العم ـ وعلم المناسبات علم شريف يسبر به غور العقول ـ ويعرف به قدر المقول ـ وقد قل تعرض المفسرين لذكر المناسبات لدقة الامر فيها ـ وقد أكثر من ذلك الامام فخر الدين الرازي في تفسيره وقال فيه : وأكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط ـ وقال فيه في أثناء تفسير سورة البقرة : ومن تأمل في لطائف نظم هذه السورة وفي بدائع ترتيبها علم ان القرآن كما انه معجز بحسب فصاحة ألفاظه

وشرف معانيه فهو معجز أيضا بسبب ترتيبه ونظم آياته . ولعل الذين قالوا انه معجز بسبب أسلوبه أرادوا ذلك الا أني رأيت جمهور المفسرين معرضين عن هذه اللطائف غير منتبهين لهذه الاسرار . وليس الامر في هذا الباب الا كما قيل

والنجم تستصغر الابصارُ صورتَه والذنب للطرف لا للنجم في الصغر

ومرجع المناسبة هو المعنى الذي يربط بين المتناسبين سواء كان حسيا أو عقليا أو غير ذلك . وفائدتها جعل أجزاء الكلام آخذا بعضها بأعناق بعض حتى يصير حاله كحال البناء المحكم المتلائم الاجزاء .. قال بعض الائمة : من محاسن الكلام ان يرتبط بعضه ببعض حتى يكون كالكلمة الواحدة منسقة المعاني منتظمة المباني . ولنذكر شيئا مما يتعلق بذلك فنقول :

اذا وردت جملة بعد جملة فان كانت الثانية متممة للاولى كأن تكون مؤكدة لها أو مفسرة لها أو مبدلة منها فالامر في ذلك ظاهر وان كانت مستقلة عما قبلها فان كانت معطوفة عليه فلابد ان يكون بينهما جامع نحو قوله تعالى يعلم ما يلج في الارض . وما يخرج منها .. وما ينزل من السماء . وما يعرج فيها . . وقوله والله يقبض ويبسط . واليه ترجعون . وأنواع الجوامع كثيرة والجامع هنا التضاد .. وان كانت غير معطوفة على ماقبلها لم يلزم ان يكون بينهما جامع لورودها حينئذ على طريق الاقتضاب . وذلك نحو قوله تعالى: كلا ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى . وقال كثير من العلماء يلزم هنا أيضا ان يكون بينهما جامع وعلى ذلك جرى بعض المفسرين حيث قال : يقول تعالى ماهكذا ينبغي ان يكون الانسان ان ينعم عليه ربه بتسوية خلقه وتعليمه ما لم يكن يعلم ثم يكفر به الذي فعل به ذلك ويطغى عليه أن رآه استغنى . وههنا مباحث

﴿ المبحث الاول ﴾

للعرب في الانتقال من أمر الى أمر آخر طريقان . أحدهما الاقتضاب والآخر التخلص . أما الاقتضاب فهو الانتقال من أمر الى أمر آخر بغتة من غير أن يمهد له تمهيدا يجعله كأنه من تتمة الامر الاول وهذا هو مذهب العرب ومن يليهم من المخضرمين . وذلك نحو قوله تعالى كذّبت ثمودُ بالنُّذُر . وقوله تعالى ياأيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم . وقد يقع في الاقتضاب لفظ يدل على الانتقال من أمر الى أمر آخر وذلك مثل هذا في قوله تعالى : هذا . وان للطاغين لشر مآب . جهنم يصلونها فبئس المهاد .. فان هذا ورد بعد وصف جنات عدن و بيان مافيها مما تشتهيه الانفس وتلذ الاعين

وأما التخلص فهو الانتقال من أمر الى أمر آخر من بعد ان يمهد له تمهيدا يجعله كأنه من تتمة الامر الاول . وقد وقع التخلص في القرآن الكريم . وقد أنكر ذلك أبو العلاء محمد بن غانم المعروف بالغانمي فقال انه لم يقع منه في القرآن شيء لما فيه من التكلف وانما ورد على الاقتضاب الذي هو طريقة العرب من الانتقال الى غير ملائم . وليس الامر كذلك فانه قد وقع في القرآن التخلص الا انه بغير تكلف . وذلك مثل قوله تعالى واتلُ عليهم نبأ ابراهيم . اذ قال لابيه وقومه ما تعبدون . الآيات . فان في قوله فانهم عدوّ لي الاّ رب العالمين . تخلصا من ذكر الاصنام الى ذكر الله تعالى . ثم أجرى عليه تلك الصفات الدالة على عظم شأنه ووفور احسانه اينبههم على ان من كان كذلك فهو الجدير بأن يعبد والفرق بين التخلص والاستطراد ان الاستطراد يشترط فيه الرجوع الى الكلام الاول أو قطع الكلام حتى يكون المستطرد به آخر

الكلام وهذان الامران معدومان في التخلص فانه لا يرجع فيه الى الاول ولا يقطع فيه الكلام بل يستمر فيه على ما تخلص اليه، والاستطراد هو ان يأخذ المتكلم في معنى فبينا يمر فيه يأخذ في معنى آخر وقد جعل الاول سببا اليه. وذلك كقوله تعالى ومن آياته انك ترى الارض خاشعة فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت. ان الذي احياها لمحيي الموتى. فان الله سبحانه بينا يذكر انزاله الغيث واهتزاز الارض بعد خشوعها بسببه ذكر ان الذي أحيا الارض قادر على أحياء الموتى واعادتها بعد بلاها. وكقوله تعالى ألا بعداً لمدين كما بعدت ثمود وكقوله تعالى : فان أعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود

﴿ المبحث الثاني ﴾

اذا أتت جملة بعد جملة وكانت معطوفة عليها وجب أن يكون بينهما نوع تناسب فأن لم يكن بينهما ذلك لم يكن لذلك الكلام وقع في النفوس عند العرب فأن لهم عناية بذلك هنا بخلاف كثير من الامم فانهم لا يعنون بهذا الامر على ما ذكره بعض الباحثين في ذلك. واذا أتى كلام بعد كلام وكان كل منهما مستقلا من كل وجه لم يجب أن يكون بينهما تناسب بل يورد أحدهما بعد الآخر أما بطريق الاقتضاب وهو الجادة المعروفة. أو بطريق التخلص ان امكن ذلك من غير تكلف. ولذلك لم يشتغل المتقدمون بعلم المناسبات لان ما تجب فيه المناسبة قد تصدى اهل البيان لبيانه على أكمل وجه، وما لا تجب فيه المناسبة يكون البحث فيه أمر المناسبة من قبيل التكلف. ورأوا ان الاشتغال بغير ذلك من اسرار القرآن الذي لا تنقضي عجائبه أولى. وقد خالفهم في ذلك كثير من المتأخرين فرأوا ان الاشتغال به من الامور المهمة.

وأول من أظهر علم المناسبة ببغداد الشيخ أبو بكر النيسابوري. وكان غزير

العلم في الشريعة والادب . وكان يقول على الكرسي اذا قرىء عليه: لم جعلت هذه الآية الى جنب هذه الآية. وما الحكمة في جعل هذه السورة الى جنب هذه السورة . وكان يزري على علماء بغداد لعدم علمهم بالمناسبة . وقد تكلم في هذا العلم أناس ليسوا من أهله فأتوا بما تنبو عنه الاسماع وقد انكر ذلك بعض العلماء الاعلام انكارا شديدا حتى أن بعضهم رأى وجوب ترك البحث في ذلك . قال العلامة عز الدين بن عبد السلام في كتابه الذي الفه في مجاز القرآن : ان من محاسن الكلام ان يرتبط بعضه ببعض و يتشبث بعضه ببعض . ولكن يشترط ذلك اذا وقع الكلام في أمر متحد فيرتبط أوله بآخره . فأن وقع على اسباب مختلفة لم يشترط فيه ارتباط أحد الكلامين بالآخر. ومن ربط ذلك فهو متكلف بما لا يقدر عليه الا بربط ركيك يصان عن مثله حسن الحديث فضلا عن أحسنه . فان القرآن نزل على الرسول عليه السلام في نيف وعشرين سنة في احكام مختلفة شرعت لاسباب مختلفة غير مؤتلفة . وما كان كذلك لا يتأتى ربط بعضه ببعض .

وقد تعقبه بعض العلماء فقال : قد وهم من قال لا يطلب للآي الكريمة مناسبة لأنها على حسب الوقائع المتفرقة وفصل الخطاب أنها على حسب الوقائع تنزيلا. وعلى حسب الحكمة ترتيبا . قال . والذي ينبغي في كل آية ان يبحث أول كل شيء عن كونها مكملة لما قبلها أو مستقلة . ثم المستقلة ما وجه مناسبتها لما قبلها ففي ذلك علم جم . وهكذا في السور يطلب وجه اتصالها بما قبلها وما سيقت له: وقال العلامة عز الدين بن ابي الحديد في الفلك الدائر على المثل السائر بعد أن ذكر ما قاله صاحب المثل وهو قال تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فلما اضاءت ماحوله ذهب الله بنورهم . ولم يقل بضوئهم لان الضوء

نور وزيادة . فلو قال بضوئهم لكان المعنى يعطي ذهاب تلك الزيادة وبقاء مايسمى نورا . لان الاضاءة هي فرط الانارة ولذلك قال تعالى هوالذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا فكل ضوء نور وليس كل نور ضوءا فقال سبحانه ذهب الله بنورهم لانه اذا ازال النور فقد ازال الضوء أصلا : اقول ان هذا الرجل قد شحن كتابه بأمثال هذه الترهات واطال فيها وأسهب وأعجب بها وظن انه أتى بغريب . وهذه المعاني قدصنفت فيها الكتب الكثيرة . وتكلف الناس من قبله في استنباط أمثال هذه الوجوه الغامضة والمعاني الخفية من القرآن العزيز . وانه لما أتى بهذه اللفظة دون تلك . ولم قدم هذا وأخر هذا . . وقد قيل في هذا الفن أقوال طويلة عريضة اكثرها بارد غث . ومنها مايشهد العقل وقرائن الاحوال انه مراد . وقد ورد الينا الى مدينة السلام في سنة اثنتين وثلاثين وستمائة رجل من وراء النهر كان يتعاطى هذا ويحاول اظهار وجوه نظرية في هذه الامور في جميع آيات الكتاب العزيز نحو ان يقول في قوله تعالى مايأتيهم من ذكر من ربهم محدث الا استمعوه وهم يلعبون . لم قال ما ولم يقل لا . ولم قال يأتيهم ولم يقل يجيئهم . ولم قال من ذكر ولم يقل من كتاب . ولم قال من ربهم ولم يقل من الهم . ولاي حال قال في موضع آخر من الرحمن . وما وجه المناسبة في تلك الآية بين لفظها وسياقها وبين لفظة الرحمن . وما وجه المناسبة بين هذه الآية وسياقها وبين لفظة ربهم . وعلى هذا القياس . وكذلك كان يتكلف تعليل كل مافي القرآن من الحروف التي تسقط في موضع وتثبت في موضع نحو قوله تعالى أولم يروا الى الطير فوقهم وقوله ألم يروا الى ماخلق الله . لم أثبت الواو هناك واسقطها ههنا . ونحو قوله ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى وقوله ومن يشاق الله . لم فك

الادغام في موضع ولم يفكه في موضع آخر. وكنا نعجب منه ونستطرفه حتى وصل الينا هـذا الكتاب فقلنا : وفوق كل ذي علم عليم . اه

ولا يخفى ان المسائل المذكورة من متعلقات العلم المسمى بعلم المتشابه من القرآن . وهو علم جليل الشان له اتصال بعلم المناسبات . وقد الف فيه كثير من العلماء الاعلام فاجادوا الا انه كغيره من العلوم قد تكلم فيه كثير ممن ليس لهم براعة فيه فخبطوا خبط عشواء في ليلة ظلماء الا ان ذلك لا يؤثر في نفس العلم شيأ ولا يحط من قدره ولا يوجب الاعراض عنه .. وشأن العالم المحقق الواقف على ذلك ان يكثر سواد المحسنين فيه ان ساعده الحال أو يشير اليهم ويدل المسترشد عليهم . والله الموفق

## ﴿المبحث الثالث﴾

علم مناسبات القرآن علم يعرف منه علل ترتيب أجزائه . وقد تصدى لبيان ذلك بعض المفسرين في تفاسيرهم منهم العالم الرباني ابو الحسن علي التجيبي الحرالي المغربي الصوفي نزيل حماة من بلاد الشام فانه عني في تفسيره بذكر المناسبات وهو مما لا نظير له في ذلك

ومنهم العلامة ابن النقيب الحنفي فأنه تصدى في تفسيره الى ذكر المناسبات بالنسبة الى الآيات لاجلها والى القصص لاجميع آياتها وهو في نحو ستين مجلدا

وقد أفرده بالتصنيف العلامة أبوجعفر أحمد بن الزبير الثقفي الاندلسي وسمى كتابه البرهان في ترتيب سور القرآن الا انه اقتصر فيه على ذكر المناسبات بين السور . ولم يتعرض فيه لذكر المناسبات بين الآيات . ذكر ذلك الحافظ برهان الدين ابراهيم البقاعي في أول كتاب نظم الدرر في تناسب

الآيات والسور . وهو أشهر كتاب في هذا العلم. والقاعدة التي يبني عليها ماذكره بعد ذلك حيث قال : قال شيخنا الامام المحقق أبو الفضل محمد بن العلامة القدوة أبي عبد الله محمد بن العلامة القدوة أبي القاسم محمد المشدّالي المغربي البجائي المالكي علامة الزمان سقى الله عهده سحائب الرضوان . وأسكنه أعلى الجنان : الامر الكلي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو أنك تنظر الغرض الذي سيقت له السورة - وتنظر ما يحتاج اليه ذلك الغرض من المقدمات . وتنظر الى مراتب تلك المقدمات في القرب والبعد من المطلوب . وتنظر عند انجرار الكلام في المقدمات الى ما تستتبعه من استشراف نفس السامع الى الاحكام واللوازم التابعة له التي تقتضي البلاغة شفاء الغليل بدفع عناء الاستشراف الى الوقوف عليها . فهذا هو الامر الكلي المهيمن على حكم الربط بين جميع أجزاء القرآن . فاذا فعلته تبين لك ان شاء الله تعالى وجه النظم مفصلا بين كل آية وآية في كل سورة سورة . والله الهادي ه

وممن عني بأمر المناسبات الامام الاوحد شرف الدين محمد بن عبدالله المرسي فقد ذكر مترجموه انه له تفسيرا قصد فيه ارتباط الآي بعضها ببعض. والمراد بذلك تفسيره الكبير وهو يزيد على عشرين جزءا وله تفسير أوسط في عشرة أجزاء وتفسير صغير في ثلاثة أجزاء .

وكان ميلاده سنة ٥٦٩ ووفاته سنة ٦٥٥ — توفي بين العريش والزعقة وهو متوجه الى دمشق

﴿ تنبيه ﴾

ذكروا انه ينبغي لمن أراد أن يبحث في هذا العلم أن يعرف المقصود من كل سورة . وأن ذلك يعرف غالبا من اسمها . فان اسم كل سورة يدل غالبا على المقصود منها .

# فوائد شتى تتعلق بالمناسبات

## ﴿ الفائدة الاولى ﴾

من المهم معرفة التناسب بين فواتح السور وخواتمها . وقد أفرد ذلك بالتأليف الحافظ جلال الدين السيوطي في رسالة سماها مراصد المطالع في تناسب المقاطع والمطالع . وانظر الى سورة القصص كيف بدئت بأمر موسى ووعد أمه بأن يردّ اليها وقوله فلن أكون ظهيرا للمجرمين . وخروجه من وطنه . وختمت بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأن لا يكون ظهيرا للكافرين وتسليته عن اخراجه من مكة ووعده بالعود اليها . وانظر الى سورة المؤمنون فان فاتحتها قد أفلح المؤمنون . وقد جاء في خاتمتها انه لا يفلح الكافرون . وانظر الى سورة ص . فان فاتحتها ص والقرآن ذي الذكر . وقد جاء في خاتمتها . ان هو الا ذكر للعالمين . وكما وقع التناسب بين فاتحة كل سورة وخاتمتها وقع التناسب بين فاتحة كل سورة وخاتمة ماقبلها

قال بعض العلماء اذا اعتبرت افتتاح كل سورة وجدته في غاية المناسبة لما ختمت به السورة قبلها . ثم هو يخفى تارة ويظهر أخرى . وذلك مثل فاتحة سورة البقرة . وهي الم . ذلك الكتاب لاريب فيه . هدى للمتقين . فانها مناسبة لما جاء في خاتمة ما قبلها وهو اهدنا الصراط المستقيم . كأنهم لما سألوا الهداية الى الصراط المستقيم قيل لهم ذلك الصراط الذي سألتم الهداية اليه هو ذلك الكتاب . وهذا معنى حسن يظهر فيه ارتباط سورة البقرة بالفاتحة . ومثل فاتحة سورة الانعام . وهي . الحمد لله الذي خلق السموات والارض . فانها

مناسبة لخاتمة المائدة وهي في فصل القضاء وهو من مواضع الحمد قال الله تعالى وقضي بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين . ومثل فاتحة سورة الحديد وهي . سبح لله ما في السموات والارض . فانهما مناسبة لخاتمة سورة الواقعة وهي فسبح باسم ربك العظيم

﴿ الفائدة الثانية ﴾

قال بعض العلماء: لترتيب وضع السور في المصحف أسباب تطلع على انه توقيفيّ صادر عن حكيم ..

أحدها بحسب الحروف كما في الحواميم

الثاني لموافقة أول السورة لآخر ماقبلها كآخر الحمد في المعنى وأول البقرة

الثالث للتوازن في اللفظ كآخر تبت وأول الاخلاص

الرابع لمشابهة جملة السورة لجملة الاخرى كالضحى وألم نشرح .

ومن لطائف سورة الكوثر انها كالمقابلة للتي قبلها لان السابقة وصف الله تعالى فيها المنافق بثلاثة أمور . ترك الصلاة . والرياء فيها . ومنع الزكاة . فذكر فيها في مقابلة ترك الصلاة . فصلّ . أي دم على الصلاة . وفي مقابلة الرياء . لربك . أي لرضاه لا للناس . وفي مقابلة منع الماعون . وانحر . وأراد به التصدق بلحم الاضاحي . وانما وضعت سورة القدر عقب سورة اقرأ . لان الهاء في انا أنزلناه في ليلة القدر تعود الى قوله اقرأ

﴿ الفائدة الثالثة ﴾

ذكروا انه قد أشكل أمر المناسبة في مواضع . منها قوله تعالى يسألونك عن الاهلة . قل هي مواقيت للناس والحج .. وليس البرُّ بأن تأتوا البيوت

من ظهورها . ولكن البر من اتقى . وأتوا البيوت من أبوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون. فقد يقال أي رابط بين حكم الاهلة و بين حكم اتيان البيوت من ظهورها . والجواب عن ذلك ان ذكر حكم الامر الثاني من باب الاستطراد فانه لما ذكر عن الاهلة انها مواقيت للحج وكان هذا من أفعالهم في الحج كما ثبت في سبب نزولها ذكر معه من باب الزيادة في الجواب على مافي السؤال . وقد وقع نظير ذلك في الحديث فان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته

ومن ذلك قوله تعالى في سورة النساء : ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها . فقد يقال أي رابط بينه و بين ماقبله . والجواب عن ذلك أن ما قبله وهو قوله تعالى: ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت . الآيات . قد نزل في كعب الاشرف ونحوه من أحبار اليهود فانهم لما قدموا مكة وحرضوا المشركين على الاخذ بثارهم يوم بدر سألهم المشركون من أهدى سبيلا محمد وأصحابه أم نحن فقالوا أنتم مع علمهم بما في كتابهم من نعت النبي صلى الله عليه وسلم المنطبق عليه وأخذ الميثاق عليهم أن يبينوه للناس فكان ذلك أمانة عندهم يجب عليهم أداؤها . وهم لم يؤدوها فناسب ذلك قوله تعالى ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها

قال بعض العلماء ولا يرد تأخر نزول آية الامانات عن التي قبلها بنحو ست سنين لان الزمان انما يشترط في سبب النزول لا في المناسبة لان المقصود منها وضع آية في موضع يناسبها . والآيات كلها كانت تنزل على أسبابها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بوضعها في المواضع التي علم من الله انها مواضعها

﴿ تنبيه ﴾

يظهر ان أكثر ما استشكل من ذلك غير مشكل . وانما المشكل فيه عده مشكلا والتصدي للجواب عنه فان الاجابة عن غير المشكل لا تخلو عن اشكال . والسبب في ذلك أن كثيرا من السائلين قد اتسعت عندهم دائرة الخيال فصاروا يرون في كل ما عرض لهم اشكالا . فينبغي الانتباه لذلك . فانه يفيد كثيرا .. وهذا غير خاص بهذا الامر بل هو شامل لغيره من الامور والله الموفق

﴿ الفائدة الرابعة ﴾

لاخلاف بين العلماء في وجود الوقف التام في القرآن . وان أواخر السور من أبين مواضعه .. وقد زعم بعض من خاض في غمرة المناسبات أن لا وقف تام في القرآن ولا على آخر سورة الناس بل هي متصلة مع كونها آخر القرآن بالفاتحة التي هي أوله كاتصالها بما قبلها بل أشد . والذي دعاه الى هذا القول الغريب انه تغلغل في هذا الامر فلاح له ان بين الآيات من التناسب ما يجعل الارتباط بينها شديدا . وان ذلك يقتضي أن يكون الوقف هنالك غير تام البتة .. وليس الامر كذلك . والوقف التام هو الذي لا يتعلق بشيء مما بعده لامن جهة اللفظ ولا من جهة المعنى . فيحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده وأكثر ما يوجد عند رؤس الآي غالبا نحو وأولئك هم المفلحون .. وقد يوجد في أثنائها نحو لقد أضلني عن الذكر بعد اذ جاءني . هنا التمام لانقضاء كلام الظالم ثم قال تعالى وكان الشيطان للانسان خذولا

ويوجد التام عند آخر كل سورة - وعند آخر كل قصة . وقبل ياء النداء ونحو ذلك .. وقد يتفاضل التام في التمام مثل الوقف على . جاءني . فيما سبق فانه

تام ـ والوقف على خذولا. أتم لتعلقه به تعلقا خفيا ولأنه آخر الآية ـ وقد سمى بعضهم هذا النوع وهو التام الذي يليه ما هو أتم منه بالشبيه بالتام ـ وقد جعل بعضهم علامة التام التاء المفردة ـ وهي ت وعلامة الأتم لفظ أتم ـ وغير التام هو الذي يتعلق بما بعده سواء كان التعلق من جهة اللفظ أو من جهة المعنى ـ وهو ثلاثة اقسام كاف ـ وحسن ـ وقبيح ـ فالوقف الكافي هو الذي يتعلق بما بعده تعلقا لا يمنع من حسن الوقف عليه ولا من حسن الابتداء بما بعده .. والفرق بينه وبين التام ان التامّ لا يتعلق بما بعده أصلا وهذا يتعلق بما بعده من جهة المعنى فقط وسمي بالكافي للاكتفاء به .. ويكون في رؤوس الآي وغيرها نحو ومما رزقناهم ينفقون ـ ونحو اولئك على هدى من ربهم ـ وكذلك يخادعون الله والذين آمنوا ـ وكذا ـ الا انفسهم ـ وكذا انما نحن مصلحون ـ فأن هذا كله كلام مفهوم والذي بعده كلام مستغن عما قبله لفظا وان اتصل به معنى ـ وقد يتفاضل الكافي في الكفاية كما يتفاضل التام في التمام ـ نحو في قلوبهم مرض ـ كاف ـ فزادهم الله مرضا ـ اكفى منه ـ بما كانوا يكذبون ـ اكفى منهما وهو هنا وقف تامّ ـ وعلامة الوقف الكافي الكاف المفردة ـ وهي هذه ـ ك

والوقف الحسن هو الذي يتعلق بما بعده تعلقا لا يمنع من حسن الوقف عليه ولكن يمنع من حسن الابتداء بما بعده ويُسمى بالحسن لحسن الوقف عليه ـ ويسمى أيضا بالصالح لصلوح الوقف عليه ـ وذلك نحو الوقف على الحمد لله ـ فانه حسن ـ ولكن لا يحسن الابتداء بما بعده ـ فلا بدّ من اعادة ما قبله كله أو بعضه ليتسق بذلك الكلام ـ ونحو الوقف على رب العالمين ـ فانه حسن ولكن لا يحسن الابتداء بما بعده الا عند من استحب الوقف على رؤوس الآي مطلقا .. وهي مسألة مختلف فيها ـ فذهب بعض العلماء الى استحباب

الوقف على رؤوس الآي مطلقا . سواء تعلقت بما بعدها أم لا . وبنوا هذا الامر على حديث يروى في ذلك . ويرد على هؤلاء مثل فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون . فانه لا يمكن ان يقال بجواز الوقف فيه على المصلين وان كان آخر آية لابهامه خلاف المراد من ذلك وذهب أكثر أرباب الوقوف كالسجاوندي وغيره الى ان رؤوس الآي وغيرها في حكم واحد من جهة تعلق ما بعده بما قبله وعدم تعلقه . ولذلك كتبوا - لا - ونحوها عند رؤوس الآي كما كتبوها عند غيرها الا انه لا خلاف بينهم في ان الوقف على رؤوس الآي ان لم يوجد مانع من ذلك أولى . وذلك لان مبنى الفواصل على الوقف فلا يترك ذلك الا لمانع، وقد حمل بعضهم الحديث الوارد في ذلك على بيان الجواز وعلى تعليم الفواصل . وهذا الحديث هو ما أخرجه الترمذي عن أم سلمة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطّع قراءته . يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف . الرحمن الرحيم ثم يقف ه وقد ذكرنا في الفصل العاشر انه حديث غريب غير متصل الاسناد . وحمل بعضهم الوقف في الحديث المذكور على السكت فقال انه يجوز في رؤوس الآي مطلقا حالة الوصل لقصد البيان . والسكت ان يوقف وقفة خفيفة من غير تنفس . وهو عندهم مقيد بالسماع والنقل على الصحيح . فلا يجوز الا فيما صحت به الرواية لمعنى مقصود بذاته وقد وقع لحفص سكتتان . احداهما على - ولم يجعل له عوجا . في الكهف لئلا يتوهم ان قيما صفة لعوجا وثانيهما على . من بعثنا من مرقدنا . في يس لئلا يتوهم ان . هذا - اشارة الى مرقدنا

وعلامة الوقف الحسن الحاء المفردة . وهي هذه ح ومن سماه بالوقف الصالح جعل علامته الصاد المفردة وهي هذه ص

والوقف القبيح هو الذي يتعلق بما بعده تعلقا يمنع من حسن الوقف عليه ومن حسن الابتداء بما بعده وهو الوقف على مالا يفهم منه المراد أو يفهم منه خلاف المراد . وذلك نحو الوقف على الحمد . لعدم فهم المراد منه . ونحو الوقف على انما يستجيب الذين يسمعون والموتى . لايهامه ان الموتى يستجيبون مع الذين يسمعون فلا بدّ من وصل الموتى بقوله يبعثهم الله . ومن القبيح ان يقف على وما لي . ثم يبتدئ بما بعده . وهو . لا أعبد الذي فطرني . ولا يسوغ للقارئ ان يقف على مثل ذلك الا اضطرارا بسبب انقطاع النفس فاذا وقع له ذلك وأراد ان يبتدئ ابتدأ بمستقل بالمعنى واف بالمقصود لان الابتداء لا يكون الا اختياريا لانه ليس كالوقف قد تدعو اليه الضرورة

وينقسم الابتداء مثل الوقف الى أربعة أقسام . ابتداء تام . وابتداء كاف . وابتداء حسن . وابتداء قبيح . . هذا هو الطريق المشهور في أمر الوقف والابتداء بين الناس قديما وقد سلك السجاوندي في ذلك طريقا آخر . فقسم الوقف الى خمسة أقسام . وهي اللازم . والمطلق . والجائز . والمجوز لوجه . والمرخص فيه للضرورة . وجعل لكل قسم علامة تكتب بالمداد الاحمر وتوضع فوق موضعها . وقد شاع طريقه في جلّ البلاد المشرقية . وجرى أكثر كتبة المصاحف عليها . وقد رأينا أن نذكر ذلك هنا

طريق الامام السجاوندي في الوقف

الوقف اللازم عنده هو ماقد يوهم خلاف المراد اذا وصل بما بعده . وذلك نحو قوله تعالى في صفة المنافقين . وما هم بمؤمنين . فانه اذا وصل بقوله يخادعون الله والذين آمنوا . قد يتوهم ان هذه الجملة صفة لقوله بمؤمنين فينتفي بذلك الخداع عنهم ويثبت لهم الايمان خالصا عن الخداع كما تقول ما هو

بمؤمن مخادع . والمراد من الآية نفي الايمان عنهم . واثبات الخداع لهم . ونحو قوله تعالى ولا يحزنك قولهم . فانه اذا وصل بقوله انا نعلم ما يسرون وما يعلنون . فانه قد يتوهم ان هذا مقول لهم وليس كذلك بل هو جملة مستأنفة وردت تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم عما قالوه في حقه أو في حق القرآن مما لا ينبغي ان يقال. وعلامة الوقف اللازم الميم ، والوقف المطلق هو ما يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده . وذلك في مثل ما اذا كان بعده الاسم المبتدأ به نحو الله يجتبي اليه من يشاء . أو الفعل المستأنف المقرون بالسين نحو سيقول السفهاء من الناس . أو النفي نحو لا إكراه في الدين . أو نحو ذلك . مالم يكن مقولا لقول سابق ، وعلامة الوقف المطلق الطاء .. والوقف الجائز هو ما يتساوى فيه أمر الوصل والفصل وذلك مثل الوقف على آمنوا في قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا . وما يخدعون الا أنفسهم . وما يشعرون . وكذلك الوقف على أنفسهم . الا ان الوصل فيه أولى من وجه آخر وهو قربه من الفاصلة وهي . وما يشعرون . ليكون الوقف . عليها فان الوقف عليها أرجح من وجهين أحدهما كونها فاصلة والثاني كون الوقف عليها هنا تاما ، وعلامة الوقف الجائز الجيم .. والوقف المجوز لوجه عنده هو ما كان فيه الوصل أولى من الوقف . وذلك نحو أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة . فان الفاء في قوله بعده فلا يخفف عنهم العذاب . تقتضي الوصل لاشعارها بالسبب . ومجيء الفعل على هذه الهيئة يجعل للفصل وجها ، وعلامة الوقف المجوز الزاي . والوقف المرخص فيه للضرورة هو ما لا يستغني ما بعده عما قبله الا انه يكون مفهوما في الجملة . فيرخص الوقف فيه لطول الكلام أو لانقطاع النفس غير أنه اذا وقف عليه ابتدئ بما بعده من غير عود الى ماقبله وذلك نحو قوله تعالى . والسماء بناء .

فان مابعده وهو وأنزل من السماء ماءً. وان كان غير مستقل لوجود ضمير فيه يعود الى ماقبله الا انه جملة مفهومة .. ونحو كل من فواصل قد أفلح المؤمنون. الى قوله هم فيها خالدون . وعلامة الوقف المرخص فيه الصاد .

وأما الوقف القبيح فهوالوقف في موضع لم يتم فيه الكلام . وذلك كالوقف على الشرط دون جزائه . وعلى المبتدأ دون خبره ونحو ذلك . وعلامته لا . وعلامة الآية دائرة صغيرة هكذا ○

وقدعلم بماذكر ان السجاوندي لم يجعل للوقف التام والكافي اسما ولاوسما . وانما أدخلهما في الاقسام المذكورة الا انه لا ينبغي ان يغفل أمرهما . وقد ذكر في كتابه في الوقف والابتداء مواقع الفصل والوصل في جميع القرآن مع علل ذلك . وقدأورد بعض المفسرين جميع ماذكر في تفسيره . وقل في ذلك . وانما التزمنا ايراد هذه الوقوف لدقة مسلكها وبلوغها في الغموض الى حيث قصروا البلاغة على معرفة الفصل والوصل . الاّ ان ذلك بحسب الصياغة . وما نحن فيه بطريق الصناعة . وكل منهما تابع لارتباط المعنى بالمعنى وانفصاله عنه بالكل أو بالبعض . وسيتلى عليك تفصيلها . وبالله التوفيق

تَمْـوذَجٌ من ذلك في الفاتحة

العالمين ـ لا ○ ـ لاتصال الصفة بالموصوف ـ الرحيم ـ لا ○ ـ لذلك ـ الدين ط ○ ـ للعدول عن الغيبة الى الخطاب ـ نستعين ـ ط ○ ـ للابتداء بالدعاء المستقيم ـ لا ○ ـ لاتصال البدل بالمبدل منه ـ انعمت عليهم ـ لا ○ ـ لاتصال البدل بالمبدل منه أو الصفة بالموصوف ـ الضالين ـ ○ . وقد الف في الوقف والابتداء كثير من العلماء الاعلام . . منهم احمد بن يحيى المعروف بثعلب . وابو جعفر النحاس وابو بكر محمد بن القاسم الانباريّ . وابو سعيد الحسن

السيرافي وابو عمرو عثمان الدانيّ . والعماني. وابو عبد السلام محمد الزواويّ وغيرهم واول من الف فيه محمد بن الحسن الرؤاسيّ ابن اخي معاذ الهراء . وقيل له الرؤاسي لانه كان كبير الرأس وكان رجلا صالحا . وقد أخذ عنه الكسائي والفراء وهو أول من وضع من الكوفيين كتابا في النحو وقد روي عنه انه قال: بعث الخليل اليّ يطلب كتابي فبعثته اليه فقرأه . وقد نقل عنه سيبويه فكل ما في كتاب سيبويه من قوله (وقال الكوفي ) فأنما عنى به الرؤاسي هذا. ويقال لكتابه هذا الفيصل . وله من الكتب كتاب معاني القرآن . كتاب التصغير . كتاب الوقف والابتداء الكبير . كتاب الوقف والابتداء الصغير . وذكره ابو عمرو الداني في طبقات القراء وقال روى الحروف عن ابي عمرو . وهو معدود في المقلين عنه وسمع الاعمش . وهو من جملة الكوفيين . وله اختيار في القراءة. وقال الزبيدي كان استاذ اهل الكوفة في النحو وأخذ عن عيسى بن عمر

﴿ تنبيهات ﴾

التنبيه الاول . كان كتاب المصاحف يفصلون بين كل آيتين بثلاث نقط توضع بينهما وكان كتّاب الحديث يفصلون بين كل حديثين بدارة توضع بينهما . وكان بعضهم يجعل بقية السطر ان لم تقع الدارة في آخره خاليا من الكتابة ليكون ذلك البياض مؤكدا للفصل بينهما . وأما كتاب كتب الادب ونحوها فقد اختلفت مناهجهم في الفصل بين الكلامين . وكان بعضهم يقتصر على جعل بياض بينهما . فأن البياض من جملة علائم الفصل الا انّ منهم من يجعل مقدار البياض في جميع المواضع واحدا . ومنهم من يجعله مختلفا باختلاف المواضع مراعيا فيها مايقتضيه أمرها. وقد اشار الى ذلك ابن السيد في الاقتضاب حيث قال : والفصل انما يكون بعد تمام الكلام الذي ابتدئ به واستئناف كلام غيره .. وسعة الفصول وضيقها على مقدار تناسب الكلام .. فأن كان القول

المستأنف مشاكلا للقول الاول او متعلقا بمعنى منه جعل الفصل صغيرا ـ وان كان مباينا له بالكلية جعل الفصل اكبر من ذلك . فأما الفصل قبل تمام القول فهو من أعيب العيوب على الكاتب والورّاق جميعا . وترك الفصول عند تمام الكلام عيب أيضا الاّ انه دون الاول . وقد أورد صاحب الصناعتين كثيرا مما قيل في الفصل والوصل . وقد رأيت ان اورد من ذلك شيأ ليعلم المعرضون عن مراعاتهما ما كان لهما قديما من حسن الرعاية قال :

قيل للفارسي ما البلاغة فقال معرفة الفصل من الوصل . وقال المأمون لبعضهم من أبلغ الناس . فقال من قرب الامر البعيد المتناول الصعب الدرك بالالفاظ اليسيرة . فقال ما عدل سهمك عن الغرض . ولكن البليغ من كان كلامه في مقدار حاجته ، ولا يجيل الفكر في اجتلاب ما صعب اليه من الالفاظ ولا يكره المعاني على انزالها في غير منازلها ، ولا يتعمد الغريب الوحشي . ولا الساقط السوقي . وان البلاغة اذا اعتزلتها المعرفة بمواضع الفصل والوصل كانت كاللآلئ بلا نظام . وكان اكثم بن صيفي اذ كاتب ملوك الجاهلية يقول لكتابه افصلوا بين منقضي كل معنى . وصلوا اذا كان الكلام معجونا بعضه ببعض . وكان الحارث بن شمر الغساني يقول لكاتبه المرقش : اذا نزع بك الكلام الى الابتداء بمعنى غير ما أنت فيه فافصل بينه و بين تبيعته من الالفاظ . فأنك ان مذقت الفاظك بغير ما يحسن ان تمذق به نفرت القلوب عن وعيه . وملته الاسماع . واستثقلته الرواة . وكان صالح بن عبد الرحمن التميمي الكاتب يفصل بين الآيات بها و بين تبيعتها من الكتاب كيف وقعت . وفصل المأمون عند حتى كيف وقعت وامر كتابه بذلك . وكان يأمر كتابه بالفصل بين بل و بلى وليس . وقال المأمون ما أتفحص من رجل شيأ كتفحصي عن الوصل والفصل في كتابه . وامر

الفصل والوصل في الكلام والكتابة امر ذو بال

التنبيه الثاني . ينبغي للقارئ ان يراعي أمر المدة في الوقف . فاذا وقف في موضع يكون الارتباط فيه بين الكلامين ضعيفا وقف فيه كثيرا . واذا وقف في موضع يكون الارتباط فيه أقوى من ذلك وقف فيه اقل . ولا يزال الامر كذلك الى ان يصير الوقف فيه من قبيل السكت وهو أمر مهم جدا يحتاج فيه الى رياضة شديدة في اول الامر . وقد أدركنا اناسا من القراء كانوا يحسنون ذلك . وكانوا قد تلقوه عمن قبلهم وهم مع ذلك كانوا واقفين على معاني الكتاب العزيز . وكان للناس ولوع بسماع قراءتهم . وكان كثير من السامعين يفهمون معاني اكثر ماتلي عليهم بسبب حسن أدائهم . فحيا الله من أحيا فن القراءات وما يتعلق بها وأعاده الى ماكان عليه في العهد الاول

التنبيه الثالث . يغتفر في طول الفواصل والقصص والجمل المعترضة ونحو ذلك مالا يغتفر في غيره . فربما اجيز الوقف والابتداء لبعض ماذكر ولولا ذلك لم يجز . وهذا هو الذي يسميه السجاوندي المرخص فيه للضرورة . وذلك نحو الوقف على المغرب في آية - ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب . وعلى النبيين . وعلى وآتى الزكاة . وعلى عاهدوا . ونحو الوقف على فواصل والشمس وضحاها الى قد افلح من زكاها . فان لم تطل الفواصل لم يحسن ذلك وان لم يكن ثم تعلق لفظي . ومن ثم لم يذكروا الوقف على . وآتينا عيسى ابن مريم البينات . لقرب الوقف على القدس . وعلى بالرسل ولم يذكروا الوقف على قل اللهم مالك الملك . لقرب الوقف على قوله تؤتي الملك من تشاء . ولم يذكر كثير منهم الوقف عليه لقربه من . وتنزع الملك ممن تشاء . ولم يجز كثير منهم الوقف على . وتعز من تشاء . لقربه من . وتذل من تشاء . مع وجود

الازدواج بين الجملتين . وهو وحده كاف في تأكيد الوصل . ومن ثم قالوا انه ينبغي الوصل في نحو . من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها . وذلك لوجود الازدواج فيه

التنبيه الرابع . اورد الحافظ بن الجزري في النشر في مبحث الوقف والابتداء عشر تنبيهات مهمة قال في الرابع منها : قول ائمة الوقف : لا يوقف على كذا . معناه انه لا يبتدأ بما بعده اذ كل ما اجازوا الوقف عليه اجازوا الابتداء بما بعده . وقد اكثر السجاوندي من هذا القسم وبالغ في كتابة لا . والمعنى عنده لا تقف . وكثير منه يجوز الابتداء بما بعده . واكثره يجوز الوقف عليه . وقد توهم من لا معرفة له من مقلدي السجاوندي ان منعه من الوقف على ذلك يقتضي ان الوقف عليه قبيح اي لا يحسن الوقف عليه ولا الابتداء بما بعده . فصاروا اذا اضطرهم ضيق النفس يتركون الوقف على الحسن الجائز ويتعمدون الوقف على القبيح الممنوع . فتراهم يقولون صراط الذين انعمت عليهم . غير . ثم يبتدئون ويقولون غير المغضوب عليهم . ويقولون : هدى للمتقين . الذين . ثم يبتدئون ويقولون : الذين يؤمنون بالغيب . فيتركون الوقف على عليهم وعلى المتقين الجائزين قطعا ويقفون على غير والذين اللذين يقبح تعمد الوقف عليهما بالاجماع لان الاول مضاف والثاني موصول . وكلاهما ممنوع تعمد الوقف عليه . وحجتهم في ذلك قول السجاوندي لا . قلت ليت شعري اذ منع الوقف عليه هل أجاز الوقف على غير او الذين . فليعلم ان مراد السجاوندي بقوله لا اي لا يوقف عليه على ان يبتدأ بما بعده كغيره من الاوقاف . ثم ذكر بعض وقوف انتقدها عليه ثم قال : ومثل ذلك كثير في وقوف السجاوندي . فلا يغتر بكل ما فيه . بل يتبع فيه الاصوب ويختار منه الاقرب

التنبيه الخامس . كل كلمة تعلقت بما بعدها وكان ما بعدها من تمامها لا

يوقف عليها . ومن ثم قالوا لايجوز الوقف على المضاف دون المضاف اليه ولا على المبتدأ دون الخبر . ولا على الفعل دون الفاعل ولا على الفاعل دون المفعول الى غير ذلك. فان اضطر القاريء الى الوقف على ذلك لانقطاع النفس عاد الى الكلمة التي وقف عليها ان حسن الابتداء بها او الى ما قبلها وذلك نحو قوله تعالى . وما لي لا اعبد الذي فطرني . ونحو قوله تعالى - وقال الكافرون هذا ساحر كذاب . اجعل الآلهة الها واحدا ان هذا لشيء عجاب. فأنه اذا وقف على مالي او على الكافرون لم يجز له ان يبتدىء بما بعده بل يجب عليه ان يبتدىء بما لي في الاول . و يقال الكافرون في الثاني . وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل الفن . وهو امر ظاهر

وقد خالف في ذلك بعض من لم يمعن النظر . وظن ان القراء قالوا بذلك مجازفة فزعم ان الوقف قبل تمام الكلام جائز مطلقا . وان الواقف اذا وقف في موضع أي موضع كان ابتدأ بما بعده ولم يلزمه الرجوع الى ماقبله في حال من الاحوال؛ وبنى ذلك على ان المواقف التي يذكرها القراء ليست مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم . وانهم انما ذكروها لتعليم الطلبة المعاني حتى اذا علموها وقفوا حيث شاؤوا . وان الرجوع الى ما قبل لادليل لهم عليه الا انه مع ذلك رأى ان الاولى الوقف على التمام كراهية الخروج عنهم ه

انما نبهنا على ذلك لئلا يراه راء فيظن انه قول نشأ عن تدبر. فيغتر به و يصير من الواقفين في المواضع التي لا يجوز الوقف عليها والمبتدئين بالمواضع التي لا يجوز الابتداء بها وهي كثيرة جدا وهذا من اعظم الزلات وهي تعد من القواصم فنتبه لذلك وما شاكله

وأما الوقف على المعطوف عليه دون المعطوف . وعلى الموصوف دون

الصفة فانه لا يمنع على الاطلاق بل يجوز في بعض المواضع لا سيما ان وقع شيء من ذلك في رؤوس الآي

وأما الوقف على المستثنى منه دون المستثنى فممنوع ان كان الاستثناء متصلا . وان كان منقطعا ففيه ثلاثة أقول . الجواز مطلقا لانه في معنى مبتدأ حذف خبره للدلالة عليه . والمنع مطلقا لاحتياجه الى ما قبله لفظا ومعنى . أما لفظا فلأنه لم يعهد استعمال الا وما في معناها الا متصلة بما قبلها . وأما معنى فلأنّ ما قبلها مشعر بتمام الكلام في المعنى اذ قولك ما في الدار أحد . هو الذي صحح ان تقول بعده الا الفرس . فلو قلت الا الفرس على انفراده كان خطأ .

والقول الثالث الجواز أن صرح بالخبر لاستقلال الجملة واستغنائها عما قبلها . والمنع ان لم يصرح به لافتقارها اليه . ومباحث الوقف والابتداء كثيرة جدا . وقد ذكرنا قسما منها في تدريب القارئ على تجويد البيان . الاّ ان من عرف ما تبنى عليه سهل عليه الخطب في ذلك . والذي تبنى عليه هو علم النحو والمعاني والبيان والقراءات والتفسير . والله الموفق

وقد رأينا أن نختم الكلام هنا حامدين لله سبحانه على جزيل نعمائه مصلين على خاتم أنبيائه وعلى آله وصحبه

---

قال مؤلفه طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري وفقه الله تعالى لما يحب ويرضى وكان الفراغ من تأليفه في شهر جمادى الاولى سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة والف وذلك في مدينة مصر القاهرة لا زالت عامرة

---

# فهرس كتاب التبيان


٢ المقدمة

٣ ( الفصل الاول ) في بيان المكي والمدني من القرآن وما يناسب ذلك

٤ علامات يعرف بها المكي والمدني

٦ تنبيه يتعلق بكلا

٦ ذكر المكي والمدني من السور

٨ ذكر المكي والمدني من السور على ترتيب النزول

١١ ذكر أول ما نزل من القرآن

١٣ فرع في أول سورة نزلت بمكة وآخر سورة نزلت فيها وأول سورة نزلت بالمدينة وآخر سورة نزلت فيها

١٤ فرع في اوائل مخصوصة — أول ما نزل في القتال — أول ما نزل في الخمر — أول ما نزل في الاطعمة

١٧ ومن غريب ما ورد في ذلك

١٥ ذكر آخر ما نزل من القرآن

١٨ أشكال يتعلق بقوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم
ذكر الحضري والسفري من القرآن

٢٠ ذكر النهاري والليلي من القرآن

٢١ تنبيه في عدم نزول شيء من القرآن في النوم

٢٢ ذكر الشتائي والصيفي من القرآن

٢٣ ذكر ما حمل من مكة الى المدينة — ذكر ما حمل من المدينة الى مكة — ذكر ما حمل من المدينة الى الحبشة


صلات تتعلق بهذا الفصل

٢٣ الصلة الاولى في السورة المكية فيها مدني والمدنية فيها مكي
٢٤ ذكر سور مكية فيها آيات مدنية — ذكر سور مدنية فيها آيات مكية
٢٥ الصلة الثانية في ان من القرآن ما تكرر نزوله
٢٦ تنبيه في انكار بعض العلماء لذلك
٢٧ الصلة الثالثة في فائدة معرفة المكي والمدني
٢٨ (الفصل الثاني) في كيفية نزول القرآن ويشتمل على مسائل
المسألة الاولى في معنى انزاله في شهر رمضان وفي ليلة القدر
٢٩ تنبيه يتعلق بالمدة التي بين نزول اول القرآن وآخره
المسألة الثانية في انه كان ينزل خمس آيات واكثر واقل
٣١ تنبيه في سر انزاله منجما وذكر بعض العلماء ان سائر الكتب انزلت كذلك
٣٢ المسألة الثالثة في معنى نزول القرآن على النبي عليه السلام
٣٤ تتمة في انواع النزول المذكور في القرآن
٣٥ (الفصل الثالث) في نزول القرآن على سبعة احرف
الاحاديث في ذلك

أقوال سبعة في المراد بالسبعة الاحرف

٣٧ القول الاول في ان المراد بها الاوجه التي يقع بها الاختلاف في القراءة وهي ٧
بيان الاوجه المذكورة على ما قاله ابن قتيبة
٣٨ » » » على ما قاله ابو الفضل الرازي
٣٨ » » » على ما قاله ابن الجزري
٣٩ القول الثاني في ان المراد بها سبعة أوجه من المعاني المتفقة بالالفاظ المختلفة
٤٠ ملخص ما قاله الطبري في معنى الاحرف السبعة
٤٢ رده على من قال ان الاحرف السبعة سبع لغات لسبع قبائل متفرقة في القرآن

٤٤ بيانه لاندراس ستة أحرف من السبعة وسبب ذلك
٤٧ بيانه لمعنى حديث انزل القرآن من سبعة ابواب من ابواب الجنة
٤٩ القول الثالث ان المراد بها سبع لغات متفرقة في القرآن
٥٠ بيان اللغات السبع
٥٢ بيان افصح العرب على ماذكره ابن فارس في فقه اللغة
٥٣ بيان العرب الذين اخذ عنهم اللسان العربي والذين لم يؤخذ عنهم ذلك على ماذكره الفارابي في كتابه الالفاظ والحروف
٥٤ ما قيل في نزول القرآن بلغة قريش
٥٦ القول الرابع في ان المراد بها سبعة أنواع من الكلام ـ الرد على هذا القول
٥٨ القول الخامس ان المراد سبعة أوجه في خواتم الآي
٥٨ انكار بعض الحفاظ جواز تبديل لفظ بلفظ في السنة فضلا عن الكتاب
٥٩ القول السادس ان المراد سبعة أوجه أحدها التذكير والتأنيث
٥٩ القول السابع ان المراد سبعة أوجه في أداء التلاوة وكيفية النطق بالكلمات
٦٢ بيان بعض ما ذكره العلماء في معنى الحديث المذكور
٦٣ بيان ماذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري في ذلك
٦٨ (الفصل الرابع) في جمع القرآن وترتيبه
٦٨ جمع القرآن في الصحف ٧١ جمع ما في الصحف في المصحف
٧٤ صلات تتعلق بهذا الفصل — الصلة الاولى في ترتيب الآيات
٧٨ الصلة الثانية في ترتيب السور على ما هو عليه الآن
٨٠ الصلة الثالثة في ان المصحف هل هو مشتمل على الاحرف السبعة أم لا
(الفصل الخامس) في القراءات السبع
٨١ الاعتراض على ابن مجاهد في اختيار عدد السبعة

## فوائد تتعلق بالقراءات

٨٣ الفائدة الاولى وهي في الائمة الذين تنسب اليهم القراءات السبع ورواتهم
تنبيه في ان لكل واحد من الائمة السبعة رواة كثيرون الخ
٨٥ الفائدة الثانية في الفرق بين القراءة والرواية والطريق والوجه
تنبيه. ليس للقارى ان يدع شيئا من القراءات والروايات والطرق
٨٦ الفائدة الثالثة وهي في مأخذ القراءات وسبب اختلافها
٨٧ الفائدة الرابعة في ان القراءات توقيفية وليست اختيارية
٨٩ الفائده الخامسة في حكم خلط القراءات بعضها ببعض
٩٠ تنبيه في معنى الاختيار في امر القراءة
٩١ الفائدة السادسة في كيفية تحمل القرآن
٩٢ تتمة في بيان معارضة جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم القرآن في كل شهر رمضان
٩٤ (الفصل السادس) في بيان تواتر القرآن والقراءات وما يتعلق بذلك وهنا مشكلات نرد على هذا الاصل وهو وجوب تواتر القرآن نذكرها مع الجواب عنها
٩٦ المشكل الاول ما نقل عن ابن مسعود انكار كون الفاتحة والمعوذتين من القرآن
٩٩ المشكل الثاني في نقل بعض آي القرآن بغير طريق التواتر
١٠٠ المشكل الثالث روايتا البخاري في الاربعة الذين جمعوا القرآن
١٠١ تنبيه في أي الروايتين أصح ١٠٢ ما يتعلق بأمر تواتر القراءات
١٠٣ تنبيه فيما استثناه ابن الحاجب من تواتر القراءات السبع وبحث في ذلك
١١٠ ارشاد في بيان ما ينبغي ان يقال في أمر القراءات السبع
١١١ تنبيه في التحذير من الاغترار بكل قراءة تنسب الى أحد الائمة السبعة
١١٣ مسائل في القراءات — المسألة الاولى في أنواع القراءات
١١٤ الثانية في كون القراءات السبع ترجع من جهة اختلاف اللفظ الى نوعين

١١٥ الثالثة في ان الاختلاف في كثير من القراءات يرجع الى اختلاف اللغات
١١٦ المسألة الرابعة في كون القراءات السبع سنة متبعة
١١٧ المسألة الخامسة في ان اختلاف القراءات يظهر اختلاف الاحكام
المسألة السادسة في ان القرآن كله نزل بلغة قريش
١١٨ المسألة السابعة في جواز القراءة في الصلاة بالشاذة
١١٩ المسألة الثامنة في ان الشاذة تفسير للمشهورة
المسألة التاسعة في توجيه القراءات وترجيح احدى القراءتين على الأخرى
١٢٠ ( الفصل السابع ) في أسماء القرآن
١٢٤ الفصل الثامن في أسماء السور وما يتعلق بذلك
١٢٩ تنبيه في تعداد أسامي السور هل هو توقيفي أم لا
١٣٠ صلتان تتعلقان بهذا الفصل — الصلة الاولى في تقسيم القرآن الى أربعة أقسام
١٣٢ الصلة الثانية في اعراب أسماء السور
فوائد شتى منها ما يتعلق بما نحن بصدده ومنها ما يناسبه
١٣٦ الفائدة الاولى في اعراب ماسمي من السور بفعل
١٣٧ الفائدة الثانية في اعراب نحو المؤمنون
١٣٩ تنبيه في ان المطففين اذا جعل اسما للسورة لا يعرب اعراب ماذكر
١٤٠ الفائدة الثالثة في الاسماء الاعجمية وما يعرب منها وما يبنى وما يحكى
١٤٥ تنبيه في ان الوقف يطلق على ما يشمل السكت
١٤٦ الفائدة الرابعة في اعراب مثل احمد شاه ومحمد شاه
١٤٩ الفائدة الخامسة فيما اذا سميت السور بأسماء حروف المعجم
١٥١ تنبيه لا يثنى المحكي مثل تأبط شرا
١٥٢ بحث مهم في مقدار المهلة في الوقف والترسل في القراءة وان مثل ذلك انما يتلقى

١٥٤ (الفصل التاسع) في عدد سور القرآن واجزائه
١٥٩ (الفصل العاشر) في عدد الآيات ويشتمل على مباحث
المبحث الاول في معنى الآية ١٦٠ الثاني في الآيات الطوال والآيات القصار
١٦١ المبحث الثالث في ان معرفة الآيات توقيفية
١٦٢ المبحث الرابع في سبب اختلاف السلف في عدد الآي
١٦٦ المبحث الخامس فيما ورد من الاحاديث في عدد الآي
١٦٨ شيء مما اتفقوا على عده من الفواصل وهو لا يشبهها
١٧٠ المبحث السادس في اختلاف عدد الآي على حسب اختلاف العادين
١٧٢ المبحث السابع في الفواصل وما جاء من السور على حرف واحد
١٧٥ المبحث الثامن في ان معرفة الآي وعددها وفواصلها مما يحتاج اليه
٧٧ تنبيه في اطلاق اسم الآية على بعضها
المبحث التاسع فيما اعتاده كتاب المصاحف من النقط على رؤس الآي وغيرها
١٨٠ رموز الكوفيين ورموز البصريين للآي والاخماس والاعشار
١٨٣ شعر في وصف مصحف كشاجم له
١٨٤ المبحث العاشر في عدد آي السور وما اختلف فيه من ذلك ومالم يختلف فيه
٢١٢ (الفصل الحادي عشر) في فواصل الآي وما يتعلق بذلك — حد الفاصلة
٢١٣ مباحث تتعلق بذلك — المبحث الاول في المنظوم والمنثور وما يتعلق بذلك
٢١٣ مطلب القافية وما يتعلق بها ٢١٤ مطلب في ان البيت الواحد هل
يسمى شعرا ٢١٤ مطلب في الكلام المرسل والمسجع
٢١٥ مطلب في السجع واقسامه في السجع المرصع
٢١٨ المبحث الثاني في السجع والكلام المرسل أيهما ارجح
٢١٨ الاوصاف المطلوبة في السجع ٢٢٠ مطلب في السجع القصير والطويل
٢٢٠ مطلب في ان التصريع في الشعر بمنزلة السجع في النثر

٢٢١ مطلب في لزوم ما لا يلزم
٢٢٢ مطلب في الموازنة — مطلب . هذا ملخص ما ذكره ابن الاثير
امور ثلاثة تتعقب على ابن الاثير
٢٢٢ الامر الاول ان في ما زاده في شروط السجع ليس مسلما على اطلاقه
الامر الثاني في ان السجع لا يطلب في كل موضع
٢٢٣ في مناهج الكتاب في امر السجع
٢٢٤ الامر الثالث ماذكره من ان الكتاب لا يكاد يخرج عن السجع والموازنة
المبحث الثالث اختلف العلماء في انه هل يقال ان في القرآن سجعا ام لا
وهما امور ينبغي معرفتها
٢٢٤ الامر الاول في أن السجع أشبه شيء بالشعر وفيه بيان ما قيل في مشطور الرجز ومنهوكه ومبدأ الشعر والشعر عند غير العرب
٢٢٥ الامر الثاني في أن الكلام الذي فيه فواصل ليس من قبيل الكلام المرسل
٢٢٦ الامر الثالث في أن الذين منعوا أن يقال في القرآن سجع فريقان
الامر الرابع في أن الذين قالوا ان في القرآن سجعاً قد تجاوز أكثرهم الحد وفيه بيان ان أمر السجع مبني على الوقف وسبب ذلك
٢٢٩ الامر الخامس في الفرق بين السجع والفواصل
الامر السادس في الاجزاء التي تتألف منها السجعة وفيه بحث يتعلق بلزوم ما لا يلزم
٢٣٠ الامر السابع في أدلة من منع ان يقال ان في القرآن سجعا
٢٣٢ الامر الثامن في بيان ملخص ما قاله القاضي الباقلاني في أمر السجع من ذلك
٢٣٦ الامر التاسع في تعقب ماذكر في أمر السجع وبيان ذلك تفصيلا
٢٣٨ الامر العاشر في السجع المعتاد عند العرب
٢٤٠ تنبيه وفيه بحث يتعلق بالوقف وبيان حديث أم زرع مع شرحه

٢٤٥ المبحث الرابع في الامور التي تحدث لاجل مراعاة الفواصل وهي ٤٠
٢٤٩ المبحث الخامس فيما يتعلق بالفاصلة من أمر البديع — التمكين والتصدير والتوشيح والايغال وما يناسب ذلك
٢٥٣ المبحث السادس [ وطبع « الخامس » خطأ ] في أمر المناسبة بين مطالع الكلام ومقاطعه وبيان بعض المشكلات في ذلك
٢٥٧ تنبيهات أربعة في الفواصل (الاول) قد تكون الفاصلة لا نظير لها في القرآن ( الثاني ) لا تحسن المحافظة على الفواصل لمجردها ( الثالث ) كثر ختم الفواصل بحرف المد (الرابع ) قد وقع التضمين والايطاء في الفواصل
٢٥٨ ( الفصل الثاني عشر ) في معرفة المناسبات بين الآيات وما يتعلق بذلك وفيه مباحث
٢٦٠ مبحث في الاقتضاب والتخلص والاستطراد
٢٦١ مبحث في الاعتراض على علم المناسبات والجواب عن ذلك
٢٦٤ مبحث في مبنى هذا الفن

## فوائد شتى تتعلق بهذه المناسبات

٢٦٦ الاولى في المناسبة بين فواتح السور وخواتمها
٢٦٧ الثانية في المناسبة بين السور
٢٦٧ الثالثة في اشكال أمر المناسبة في بعض المواضع
٢٦٩ الرابعة في كون المناسبة لا تمنع وجود الوقف التام وبيان أقسام الوقف
٢٧٢ طريق الامام السجاوندي في الوقف
٢٧٤ نموذج من علامات الوقف في الفاتحة
٢٧٥ تنبيهات — الاول في اصطلاح كتاب المصاحف
٢٧٧ الثاني فيما ينبغي مراعاته في امر الوقف — الثالث فيما يغتفر في طول الفواصل
٢٧٨ الرابع في الوقف والابتداء — الخامس فيما يوقف عليه وما لا يوقف عليه

( تم )